دورعقد الاستصناع في تمويل الصناعات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة الجزائر

The Role of the Istisna'a Contract in Financing Small and Medium Industries Case Study of Algeria

سماح طلحي	نسرين عوام	نوفل بعلول
جامعة أم البواقي – الجزائر	جامعة أم البواقي – الجزائر	جامعة أم البواقي – الجزائر
samah.talhi55@gmail.com	nesrin.awam@gmail.com	newfelbaaloul_eco@yahoo.com

Published: 30/06/2020 Accepted: 29/06/2020 Received: 26/06/2020

ملخص:

تم التطرق في هذه الدراسة إلى إبراز دور وأهمية عقد البيع بالاستصناع لدى البنوك الإسلامية في حل إشكالية تمويل الصناعات الصغيرة والمتوسطة ومدى فعاليته في تمويل احتياجاتها التمويلية بالحجم اللازم والتكلفة المناسبة، وتحليل واقع وآفاق تطبيق البنوك الاسلامية في الجزائر لصيغة عقد بيع الاستصناع، وكذا تحليل مختلف أوجه وصور التطبيق العملي لها على مستوى كل من بنك البركة الجزائري ومصرف السلام- الجزائر لمعرفة مدى مطابقتها لأحكام الشريعة الإسلامية.

فرغم توفر الأرضية القانونية والتنظيمية لعقد الاستصناع يظل تطبيق البنوك الاسلامية لهذه التقنية التمويلية جد محدود نظرا لحداثة تطبيقها في الجزائر من جهة، وعدم إدراك مدى أهميته كبديل تمويلي فعال للصناعات الصغيرة والمتوسطة من جهة أخرى.

الكلمات المفتاحية: تمويل الصناعات الصغيرة والمتوسطة، البنوك الاسلامية، عقد بيع الاستصناع ، بنك البركة الجزائري ، مصرف السلام- الجزائر.

تصنيف JEL: D92 ، G32.

Abstract:

This study deals the role of the Istisna'a sale contract with Islamic banks in solving the problem of financing small and medium industries and the extent of their effectiveness in financing their needs with the necessary volume and appropriate cost. And analysis of all kinds of practical application of it in both the Baraka Bank of Algeria and the Peace Bank - Algeria to find out the extent of their conformity with the provisions of Islamic Sharia.

Despite the availability of legal and regulatory grounds for the Istisna'a contract, the application of this financing type by Islamic banks remains very limited due to the recent application in Algeria on the one side, and the lack of awareness of its importance as an effective financing alternative for small and medium industries on the other.

Keywords: Financing small and medium industries; Islamic banks, Istisna'a sale contract; Al Baraka Bank of Algeria; Al Salam Bank - Algeria.

Jel Classification Codes: D92, G32.

*المؤلف المرسل: سماح طلحي، الإيميل المهني: samah.talhi55@gmail.com

1. مقدمة:

تكتسي البنوك الاسلامية أهمية قصوى في النظام المالي الدولي الحالي، فقد شهدت الصناعة المصرفية الاسلامية تطورات متلاحقة ومتسارعة نتيجة زيادة الطلب على المنتجات المالية الاسلامية في ظل التوجه المتنامي لصناعة المصرفية الاسلامية، ومما شك أن ما يميز أي صناعة هو منتجاتها والحاجة إليها هي التي تحدد استدامتها، ومن أجل ذلك توجهت البنوك الاسلامية إلى توفير منتجات مالية تمويلية واستثمارية ذات عائد وكفاءة اقتصادية عالية تجسد خصوصية الاقتصاد الاسلامي من جهة، وتعزز من مكانة البنوك الاسلامية من جهة أخرى، وذلك باعتبارها آلية داعمة تساهم في تطوير قدراتها التنافسية والاستحواذ على أكبر الحصص في الساحة البنكية والمالية.

والجزائر كغيرها من دول العالم سارعت لإنشاء أولى البنوك الاسلامية منذ بداية التسعينات وذلك بموجب قانون النقد والقرض 90/ 10 والذي تجسد في بنك البركة الجزائري ثم مصرف السلام- الجزائر -، إذ أن انفتاح النظام المصرفي الجزائري على الصيرفة الإسلامية سيمكن الجزائر من الاستفادة من كل مزايا البنوك الإسلامية في مختلف المجلات، خاصة وأن الجزائر في مرحلة حاسمة وبحاجة ماسة لإخراج الاقتصاد من لعنة تبعية المحروقات بقيادة المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة، الأمر الذي يجعل من البنوك الاسلامية الخيار الاستراتيجي المناسب توفير التمويل اللازم لتلبية احتياجات كل المتعاملين الاقتصاديين مهما اختلف حجمهم ونوع نشاطهم من أجل رفع معدلات النمو والقيمة المضافة، حيث تقدم العديد من الأساليب الاستثمارية والتمويلية المتميزة عن مثيلتها في البنوك التقليدية والتي تقوم على كل من مبدأ المشاركة في الربح والخسارة وتجنب التعامل بالفائدة أخذا وعطاء كالمشاركة والمضاربة وكذا الحل في البيع بمختلف أشكاله كبيع المرابحة، السلم والاستصناع وغيرها من خلال إمتزاج عنصري الإنتاج رأس المال والعمل والحرمة في الربا. وهو ما يقودنا لطرح التساؤل الجوهري التالي:

ما هو دور عقود البيع بالاستصناع في تمويل الصناعات الصغيرة والمتوسطة، وما هو واقع وآفاق ممارسة هذه الصيغة التمويلية في الجزائر؟

في ضوء الإشكالية الرئيسية للبحث تم صياغة الفرضيتين التاليتين:

- ✓ تسعى المنظومة المصرفية والمالية الجزائرية إلى التوجه لتمويل الصناعات الصغيرة والمتوسطة عن طريق الصيغ الاسلامية خاصة عقد بيع الاستصناع باعتباره بديلا تمويليا فعالا وملائما وذلك نظرا للمزايا العديدة التي يتمتع بها الاستصناع وملائمته لخصوصية هذا النوع من المؤسسات.
- ✓ رغم الصعوبات العديدة التي تواجه تطبيق تقنية بيع الاستصناع في الجزائر، إلا أنها تملك مقومات توفير المناخ الاستثماري الملائم من أجل تفعيل دور الصيغ الاسلامية في تمويل الصناعات الصغيرة والمتوسطة بصفة عامة وعقد الاستصناع بصفة خاصة .

لذا تبرز أهمية هذا البحث من خلال تأكيده على ضرورة التوجه لاستخدام واحد من أهم الصيغ التمويلية الاسلامية الذي أثبت فعاليته في تمويل قطاع الصناعة بصفة عامة والصناعات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة ألا وهو عقد الاستصناع نظرا لملاءمته خصوصيات هذه الصناعات في الجزائر، والتي تعول عليها الحكومة للخروج بالاقتصاد الجزائري من التبعية الشبه كاملة لقطاع المحروقات والتقليل من فاتورة الواردات في ظل أزمات انخفاض أسعار البترول المتوالية.

وبناء على ما تقدم فإن بحثنا هذا البحث يسعى لإدراك الأهداف التالية:

✓ المساهمة في إبراز دور وأهمية عقد البيع بالاستصناع لدى البنوك الإسلامية في حل لإشكالية تمويل الصناعات الصغيرة والمتوسطة ومدى فعاليته في تمويل احتياجاتها التمويلية بالحجم اللازم والتكلفة المناسبة.

✓ إبراز واقع وآفاق تطبيق البنوك الاسلامية في الجزائر لصيغة عقد بيع الاستصناع وكذا تحليل مختلف أوجه وصور التطبيق العملي لها على مستوى كل من بنك البركة الجزائري وكذا مصرف السلام- الجزائر لمعرفة مدى مطابقتها لأحكام الشريعة الإسلامية.

من أهم الدراسات السابقة التي اعتمدنا عليها في هذه الورقة البحثية نجد كلا من:

✓ عديلة خنوسة(2018). **دور عقد الإستصناع في تمويل البنى التحتية - عرض تجارب دولية**،مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة الشلف، المجلد 14، العدد 19، حيث توصلا الدراسة إلى أن السنوات الأخيرة شهدت نموا كبيرا للأنشطة الإستثمارية المقامة على أساس الإستصناع وهذا في العديد من البلدان الإسلامية وغيرها، وتركز هذا النمو بصورة أساسية في القطاع العقاري. ونظرا للمزايا العديدة التي يتمتع بها عقد الاستصناع فإنه يلعب دورا كبيرا وفعالا في تمويل البنية التحتية لأي بلد.

✓ أحمد شوقي سليمان.(2017). **المخاطر المحيطة بصيغة الإستصناع وكيفية الحد منها (حالة عملية)**،مجلة الاقتصاد الاسلامي العالمية، العدد 59، خلصت الدراسة إلى ان عقد الاستصناع يكتسب أهمية كبيرة في تمويل الصناعات الثقيلة والصناعات المتوسطة. وعلى الرغم من مزايا استخدام صيغة الإستصناع إلا أنه تحيطه مجموعة من المخاطر وتتمثل في المخاطر الإئتمانية وتنشأ هذه المخاطر في حالة عدم قيام العميل النهائي بسداد قيمة الموجودات المستصنعة، أو عدم القدرة في تسليم الموجودات المطلوبة بموجب عقد الإستصناع ومخاطر السوق. بالإضافة لمخاطر التشغيل والمخاطر الشرعية.

أما فيما يتعلق بالمنهج المتبع فقد تم تغطية البحث وفقا للمنهج الوصفي التحليلي نظرا لتناسبه مع طبيعة الموضوعات الاقتصادية والمالية بصفة عامة وموضوع بحثنا بصفة خاصة، وذلك قصد استيعاب الإطار التصوري وفهم معالم الموضوع بغرض إعطاء فكرة وافية عن المحاور الأساسية التالية:

أولا. الإطار النظري لعقد بيع الاستصناع.

ثانيا. أهمية عقد بيع الاستصناع في تمويل الصناعات الصغيرة والمتوسطة.

ثالثا. و اقع تطبيق صيغة عقد بيع الاستصناع في الجز ائر.

2. الإطار النظري لعقد بيع الاستصناع:

يعتبر الاستثمار محرك النمو الإقتصادي بحيث دون وجوده لا يمكن لأي دولة أن تطمح إلى التنمية ولأهميته في الإقتصاد عملت البنوك الإسلامية على التنويع في منتجاتها الاستثمارية لتلبي رغبات المستثمرين وتحقيقا للأرباح من خلال مجموعة مختلفة من المنتجات المتنوعة منها البيوع كبيع المرابحة والسلم والاستصناع.

2. 1. مفهوم الاستصناع: الاستصناع في اللغة طلب الصنعة أمَّا في الاصطلاح فهو عقدٌ يُشتَري به شيء ممَّا يُصنَع صنعًا يلتزم البائع بتقديمه مصنوعًا بموادَّ من عنده بمواصفات محددة وبثمن معلوم، فالاستصناع إذا هو عقد بيع بين الصانع (البائع) والمستصنع (البنك) على سلعة موصوفة في الذمة، مقابل ثمن يدفع مقدماً أو يدفع مؤجلاً على دفعة واحدة أو على عدة دفعات حسبما يتفقان عليه. كما يقوم بموجبه الصانع بصناعة السلعة وتسليمها للبنك عند حلول موعد تسليمها (شاهين، 2014، صفحة 78)

يشبه عقد الاستصناع السلم إلى حد بعيد وهناك من يعتبر سلما صناعيا غير ان هناك الكثير من الفقهاء والباحثين يفرقون بين الصيغتين، والجدول 1 يوضح نقاط الشبه واوجه الاختلاف بين لكب من عقدي الاستصناع والسلم.

جدول 1: الفرق بين عقد الاستصناع وعقد السلم

الصفة	أوجه الشبه بين عقد الاستصناع وعقد السلم	
المعقود عليه	كلاهما بيع لشيء معدوم أجازه الشرع احاجة الناس إليه وتعاملهم به	
الهدف منه	تلبية جاجة المستصنع وتحقيق الربح للصانع أما السلم فشدة الحاجة للمال لينفقها على إنتاجه	
العلم بالمحل	لابد من بيان المستصنع والمسلم فيه بيانا يمنع المنازعة من خلال ذكر وبيان الجنس والنوع والقدر والصفة والثمن	
مكان التسليم	كلاهما يتم فيهما تحديد موضع التسليم منعا للخصومة والنزاع	
أوجه الاختلاف بين بيع الاستصناع وبيع السلم		
الصفة	عقد الاستصناع	عقد السلم
المبيع	عين لا دين لذا لا يدخل في جميع السلع كالانتاج الزراعي والمواد الخام، بل تلك التي يحتاج المستصنع نصنيعها	دين يثبت في الذمة كالمكيل والموزون لذا يدخل في جميع السلع التي يمكن استيعال أوصافها
الأجل	اختلف الفقهاء فيه فعند الحنفية إذا ذكر الأجل صار الاسنصناع سلما، وذهب آخرون أنه يصح لأجل أو لغير أجل	يشترط وجود الأجل فهو لا يصح إلا لأجل كشهر فما فوق.
اللزوم	يجوز للمنعاقدين فسخة حسل جمهور الحنفية	عقد لاوم لا يجوز فسخة إلا بتراضي المتعاقدين واتفاقهما على الفسخ
قبض رأس المال	لا يشترط قبض رأس المال في مجلس العقد، فقد يدفعه كله أو جزء منه كما قد يبقى دينا حتى يسلم المصنوع	يشترط قبض رأس المال في مجلس العقد

المصدر: محمد حسن صوان (2013)، اساسيات العمل المصرفي الاسلامي، الطبعة الثالثة، دار وائل لنشر، الاردن،2013، ص: 76.

2.2. شروط الاستصناع: من الملاحظ أن بيع الاستصناع يشبه بيع السّلم في شكله وإن كان يختلف عنه في موضوعه. إذ أن الأول يتعلق بالصناعة بينما يتعلق الثاني بالزراعة، ولذلك نجد الفقهاء لم يتعرضوا لعقد الاستصناع بشكل مستقل، وإنما يعتبرونه كنوع من السلم يتعلق بالصناعة (السلم في الصناعات)، ومن هنا فإن الشروط الواردة في عقد السلم تنطبق في أغلبها على عقد الاستصناع ماعدا تلك الخاصة بهذا الأخير وهي (العاني، 2013، صفحة 217):

- ✓ يجب أن يلتزم البنك بتزويد الزبون بالسلعة التي تم الاتفاق عليها بمقتضى عقد الاستصناع في الآجال المحددة
- ✓ يجب أن يكون المبلغ الكلي للاستصناع معلومًا لدى المستصنع والبنك
- ✓ يجوز تنفيذ تمويل الاستصناع لشراء أيّ سلعة مصنَّعة ومُباحة حسب مواصفات معيَّنة ومحدَّدة الجنس والنوع والصفة، وهذا لا يلزم الزبون بأيَّة التزامات للصانع. حيث يكون اتِّفاقه مع الجهة الممولة (البنك)
- ✓ يجوز للبنك أن يُوكِّل طرفًا ثالثًا للقيام بعملية التصنيع، كما لا يجوز للعميل (المستصنع) المشاركة في صنع السلعة المصنعة، حيث إنَّ ذلك من مسؤولية الصانع بشكل كامل إلا في حالة المساهمة بالأرض للبناء عليها
- ✓ يجوز للمستصنع أن يقوم بالإشراف على عمليَّة صناعة السلعة بنفسه، أو يوكل مَن ينوب عنه كجهة استشارية- للتأكد من مطابقة السلعة المصنعة أثناء عملية تصنيعها للمواصفات التي اَفق عليها البنك، على ألا ينشأ عن ذلك أي التزام بينهما (بين المستصنع والصانع)
- ✓ يجوز للبنك أن ينوب عن عميله (المستصنع) في حال حصوله على توكيل منه ببيع السلعة المصنعة إلى طرف آخر.

كما يمكن أن يوكل الصانع من قبل البنك للقيام بهذه المهمَّة أيضًا (سمحان، 2013، صفحة 87):

- ✓ يمكن أن يتضمن عقد الاستصناع خدمات ما بعد البيع التي تقدم عادَة مع السلعة المصنَّعة كالصيانة والضمان.

3.2. الإستصناع المطبق في البنوك الإسلامية: يعد الإستصناع بالنسبة للبنوك خطوة رائدة لتنشيط الحركة الإقتصادية، وذلك أما أن يكون صانعا أو بكونه مستصنعا كالآتي (عقل، 2012، صفحة 129):

1.3.2. كون البنك الإسلامي صانعا: فإنه يتمكن على أساس عقد الإستصناع من دخول عالم الصناعة والمقاولات، حيث يقوم البنك بذلك من خلال أجهزة إدارية مختصة بالعمل الصناعي فيه، لتصنيع الإحتياجات المطلوبة للمستصنعين.

2.3.2. كون البنك الإسلامي مستصنعا: فانه يوفر ما يحتاجه من خلال عقد الإستصناع مع الصناعيين وفي نفس الوقت يوفر لهم التمويل المبكر ويضمن تسويق مصنوعاتهم، ويزيد من دخل الافراد مما يزيد من رخاء المجتمع بتداول السيولة بين الافراد.

3.3.2. الإستصناع الموازي: وهي أن يكون البنك الإسلامي صانعا ومستصنعا في نفس الوقت، حيث يبرم البنك عقد إستصناع بصفته صانعا مع عميل يريد صنعة معينة، فيجرى العقد على ذلك، ويتعاقد البنك مع عميل أخر بإعتباره مستصنعا فيطلب صناعة المطلوب بالأوصاف نفسها.

3. أهمية عقد بيع الاستصناع في تمويل الصناعات الصغيرة والمتوسطة: بيع الاستصناع هو أحد أهم صيغ التمويل المتوسطة الأجل المستخدمة في الأعمال البنكية الإسلامية، والذي يمكن له المساهمة بشكل فاعل في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تعمل في مجال الصناعة، خاصة في البلدان التي ما تزال تعاني فيها المؤسسات الحرفية والصناعات المصغرة والصغيرة من مشاكل عديدة ،في حين أنها تضم نسبة كبيرة من القوة العاملة الأمر الذي سيعمل على تخفيض معدلات البطالة.

1.3. صور تطبيق التمويل بالاستصناع في الصناعات الصغيرة والمتوسطة:

يمكن للبنك الإسلامي أن يستخدم صيغة الاستصناع لتمويل احتياجات الصناعات الصغيرة والمتوسطة وفق الطريقتين التاليتين (بالخير، 2008، صفحة 134):

1.1.3. الطريقة الأولى: وهي أن يشتري البنك بضاعة ما بعقد استصناع وبعد أن يستلمها يبيعها بيعا عاديا بثمن نقدي أو مقسط أو مؤجل.

2.1.3. الطريقة الثانية: وهي أن يدخل البنك بعقد استصناع كوسيط وذلك بصفته بائعا مع الزبون (المستصنع) الذي يرغب في شراء سلعة معينة أو بناء عقار ما بمواصفات مُعينة، ثم يقوم بعقد عقد استصناع مواز بصفته مشتريا مع الصانع من جهة أخرى لتصنيع الشيء الذي التزم به في العقد الأول، ووفقا لهذه الصيغة فإنه بداية يتم الاتفاق بين البنك والمستصنع على شروط الدفع والتي على أساسها يحدد شروط الدفع بينه وبين الصانع.

2.3. الخطوات العملية لتنفيذ عقد بيع الاستصناع:

لينفذ البنك عقد الاستصناع فإنه يقوم بثلاث خطوات أساسية هي (سليمان، 2017، صفحة 109):

1.2.3. عقد بيع الاستصناع: يعبر المشتري عن رغبته لشراء سلعة ويتقدم للمصرف بطلب استصناعه بسعر معين يتفق على طريقة دفعه مؤجلا أو مقسطا يدفعه البنك للصانع مضافا إليه الربح الذي يراه مناسبا ويلتزم البنك بتصنيع السلعة المعينة وبتسليمها في أجل محدد يتفق عليه.

2.2.3.عقد الاستصناع الموازي:

ويتفق البنك مع البائع الصانع على استصناع الشيء الذي التزم به في عقد الاستصناع الأول مقابل ثمن معين وفي أجل محدد متفق عليه، مع مراعاة أن يكون هذا الأجل أبعد من الأجل الذي يستلم فيه هذا البنك السلعة بعقد الاستصناع الموازي.

3.2.3.تسليم وتسلم السلعة:

يسلم البائع المبيع المستصنع (السلعة) إلى البنك مباشرة أو إلى جهة أو مكان يحدده البنك في العقد، هذا الأخير الذي يعمل على تسليم السلعة إلى المشتري بنفسه مباشرة أو عن طريق أي جهة يفوضها بالتسليم. حيث يكون من حق المشتري التأكد

من مطابقة السلعة للمواصفات التي طلبها في عقد الاستصناع الأول ليظل كل طرف مسؤولا تجاه الطرف الذي تعاقد معه.

الشكل 01: الخطوات العملية لتنفيذ عقد الإستصناع

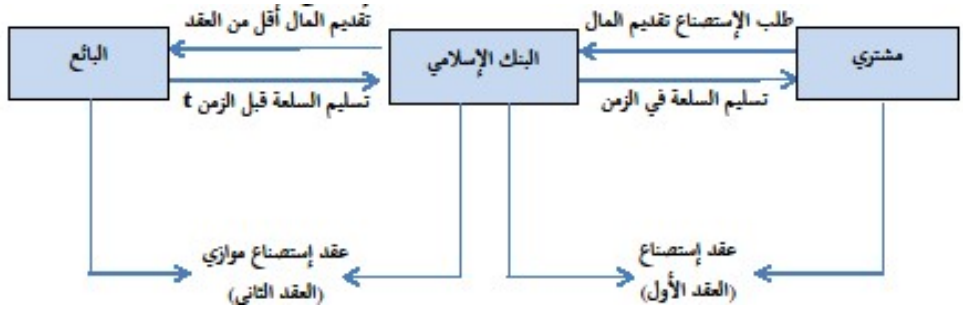

المصدر: عديلة خنوسة(2018). دور عقد الإستصناع في تمويل البنى التحتية - عرض تجارب دولية، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة الشلف، المجلد 14، العدد 19، 2018، ص: 16.

3.3. مجالات تطبيق بيع الاستصناع: لقد طورت البنوك الإسلامية هذا العقد ليصبح أداة تمويلية هامة تستخدم لتلبية احتياجات المؤسسات الصناعية سواء الكبيرة منها أو الصغيرة والمتوسطة وكذا الاقتصاد الوطني. حيث يعمل عقد الاستصناع على تطوير صناعات هامة جدا في الحياة المعاصرة، كاستصناع الطائرات والقطارات والسفن ومختلف والمعدات والآلات المصنعة بمواصفات خاصة والتي تصنع في المصانع الكبرى أو المعامل اليدوية. كما يطبق كذلك في تشييد المباني المختلفة والمجمعات السكنية، والمستشفيات والمدارس والجامعات إلى غير ذلك، وغيرها من مستلزمات شبكة الحياة المعاصرة (حاكمي، 2017، صفحة 76).

4.3. مزايا عقد الاستصناع بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: رغم التشابه الكبير بين بيع السلم وبيع الاستصناع في الشكل، الأمر الذي يجعل هذا الأخير له نفس الإيجابيات التي يتيحها عقد السلم للمشروعات الصغيرة والمتوسطة إلا أنه يمكننا إضافة المميزات المختصرة في النقاط التالية (طلحي، 2014، الصفحات 154-155):

- ✓ يعمل عقد الاستصناع على تطوير صناعات مهمة الأمر الذي يعود بالفائدة على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المصنعة وذلك من خلال الرفع من كمية وجودة إنتاجها
- ✓ تنطوي عملية التمويل الاستصناع على ميزة تسويقية حيث أن الزبون يحدد مواصفات السلعة التي يريد تصنيعها كما ونوعا سلفا بما يضمن وجود طلب على الإنتاج وتسويقه قبل البدء فيه
- ✓ إن التمويل بالاستصناع يقضي على الآثار التضخمية ذلك أنه يعمل في مجال الاقتصاد الحقيقي. لأن موضوعه تصنيع سلع وخدمات وليس ردًا لمبلغ القرض النقدي بخلاف ما إذا كان الدين قرضا في صورة نقود تقل قوتها الشرائية بالتضخم مع مرور الوقت
- ✓ المساهمة في تحقيقي استقرار الاستثمار والتنمية بحكم المشاركة الفعلية لعقد الاستصناع في عملية التصنيع. حيث تتحرك الإيرادات النقدية في نفس اتجاه المدفوعات، فالنقود تظهر من البنك مع ظهور الإنتاج وتختفي باستهلاك الإنتاج لتعود مرة أخرى إلى البنك، ليبقى الإنتاج الحقيقي معادلا لحجم الائتمان فلا تتأثر مستويات الأسعار كما في التمويلات الربوية.

لذا فعقد الاستصناع يمكن له أن يساهم بشكل فعال في تمويل الصناعات المصغرة، الصغيرة والمتوسطة وكذا الحرفيين وفقا لاستراتيجية المناولة من الباطن (Sous-traitance)، فمن خلال هذا العقد تعهد المؤسسات الكبرى إلى الصناعات الصغيرة والمتوسطة بتصنيع بعض أجزاء صناعتها. حيث يتم تحديد سلع معينة بمواصفات محددة والإشراف على إنتاجها بدقة ثم المساهمة بشكل مباشر في تسويقها، الأمر الذي يجعل الصناعات الصغيرة تتخلص من معظم مشاكلها التمويلية، التقنية والتسويقية بدون التعرض لمخاطر الديون وفوائدها كما أن عقد الاستصناع يصلح بطبيعته لتمويل احتياجات رأس المال

العامل للصناعات الصغيرة والمتوسطة (مناصرة، 2016، صفحة 09).

يرى الكثير من الباحثين الماليين والاقتصاديين أن صغة عقد الاستصناع تعرف العديد من المميزات خاصة وأنها توفر لصغار الصناع صيغا متنوعة ومتعددة لكل حسب طبيعته الخاصة وأهميته التي لا تستغني عنها الحركية الاقتصادية حيث تعمل على الجمع بين الفعالية الاقتصادية في تخصيص الموارد بكفاءة عالية والمساواة في توزيع الدخل وتحمل المخاطر كما تلبي الاحتياجات التمويلية دون فوائد ربوية مما يشجع على جذب المستثمرين خاصة الصغار منهم، وهو ما يؤدي إلى اتساع دائرة الإنتاج والاستثمار ومن ثم زيادة معدلات التشغيل ودفع عجلة النمو الاقتصادي وفضلا عن ذلك فإن استقرار نظام التمويل الإسلامي ومرونته من شأنهما أن يساعدا في توفير المناخ المناسب لإنشاء ونمو الصناعات الصغيرة والمتوسطة، وذلك لأن عائد التمويلات الاسلامية لا يتقلب كتقلب أسعار الفائدة بل يتم من خلال قوى السوق مما يجعل عائد التمويل يعكس الصورة الحقيقية للنشاط الاقتصادي (براهيمي، 2006، صفحة 10).

4. و اقع تطبيق صيغة عقد بيع الاستصناع في الجز ائر

على الرغم من حداثة صناعة الصيرفة الإسلامية استطاعت البنوك الإسلامية أن تحقق نموا مطردا وانتشارا واسعا في الكثير من دول العالم. حيث عرفت الأصول المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية على مستوى السوق العالمية نموا ملحوظا، لكن هذا النمو والتوسع لم يكن متوازنا جغرافيا فما يزال نمو هذه الصناعة بدول المغرب العربي دون المستوى. حيث توضح المؤشرات أن قيمة الأصول المالية الإسلامية في هذه الدول أقل بكثير من مما هو موجود في دول الخليج والمشرق العربي وماليزيا وتركيا. ففي الجزائر تتمثل السوق المصرفية الاسلامية في بنكين فقط بقيمة لا تتجاوز 10% من إجمالي السوق المصرفي (الغالي، 2017، صفحة 14).

1.4. و اقع تطبيق صيغة التمويل بالاستصناع ببنك البركة الجز ائري:

بنك البركة الجزائري هو أول بنك إسلامي مشترك بين القطاع العام والخاص يؤسس في الجزائر بتاريخ 20ماي 1991 بعد إبرام اتفاقية بين كل من مجموعة دلة البركة للعربية السعودية وبنك الفلاحة والتنمية الريفية الجزائري *BADR* في شكل شركة مساهمة برأس مال قدره 500 مليون دينار جزائري مقسمة مناصفة بين الشريكين إلى 000 500 سهم قيمة كل سهم 1000دج. حيث حدد القانون الأساسي وجوب التزام البنك اجتناب الربا في الأخذ والعطاء في ميدان الخدمات البنكية وأعمال التمويل والاستثمار كما أشارت مواده إلى أن البنك يهدف إلى تطوير النشاط الاقتصادي وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية إضافة إلى تجسيد الغايات التالية (بحشاشي، 15-16ماي 2013):

- ✓ توسيع نطاق عمله في القطاع البنكي عن طريق تقديم الخدمات البنكية غير الربوية مع الاهتمام بإدخال الخدمات التي تهدف إلى إحياء صور التكافل الاجتماعي المنظم على أساس المنفعة المشتركة
- ✓ المشاركة بصفة فعالة ومستمرة في تعبئة الادخار من أجل استثمار رؤوس الأموال وفقا لشروط مقبولة وبصورة تحقق التنمية الاقتصادية والاجتماعية
- ✓ تغطية الاحتياجات المالية لمختلف القطاعات الاقتصادية لا سيما تلك القطاعات البعيدة عن الاستفادة من التسهيلات البنكية التقليدية وذلك استنادا لمبادئ الشريعة الإسلامية
- ✓ تحقيق ربح حلال من خلال استقطاب المواد وتشغيلها وفق طرق إسلامية وبأفضل العوائد بما يتفق مع ظروف العصر ويراعي القواعد الاستثمارية السليمة
- ✓ تطوير وسائل جلب الأموال والمدخرات وتوجيهها نحو المشاركة بأسلوب مصرفي غير تقليدي
- ✓ القيام بكافة الأعمال الاستثمارية والتجارية مع دعم صغار المستثمرين والحرفيين

✓ تطوير أشكال التعاون مع المصارف المالية الإسلامية في كافة المجالات وخاصة في مجال تبادل المعلومات والخبرات وتطوير أفاق الاستثمار. بالإضافة إلى تقديم التمويل اللزم للمشروعات المتفق على جدواها الاقتصادية والاجتماعية.

يقدم البنك خدماته التمويلية لمختلف الزبائن من صناعيين وتجار ومستوردين مقاولين وكذا حرفيين. بالإضافة إلى الصناعات الصغيرة والمتوسطة التي تشكل جزءا هاما من محفظة البنك، فهي تتضمن ائتمانات قصيرة الأجل وأخرى متوسطة أو طويلة الأجل كما يقدم لهم كذلك الإرشادات والنصائح التي تلزمهم المنبثقة عن خبرته في تلك المجالات. حيث يقترح بنك البركة الجزائري الصيغ التمويلية التالية:

✓ **تمويل الاستغلال:** وهو تمويل قصير الأجل وعادة ما لا تتعدى مدته السنتين ويشمل كلا من صيغة التمويل بالمرابحة، المشاركة القصيرة المدى بالإضافة إلى التمويل بالسلم

✓ **تمويل الاستثمار:** وهو التمويل المتوسط والطويل الأجل تفوق مدته السنتين ويشمل كلا من صيغة التأجير بشرط البيع، المشاركة بنوعيها الدائمة والمتناقصة، وكذا المضاربة المطلقة والمقيدة، بالإضافة إلى صيغة التمويل بالاستصناع.

1.1.4. ممارسة بنك البركة الجزائري لعقد بيع الاستصناع

إن النشاط التمويلي بالاستصناع المقدم من طرف بنك البركة الجزائري يمكن أن يتم بصيغتين وذلك بحسب موضوع التمويل الذي قد يخصص إما لإنجاز مشروع بطلب من الزبون أو لإنجاز مشروع في إطار صفقة عمومية.

أ. **صيغة التمويل بالاستصناع لإنجاز مشروع بطلب من الزبون:** يمكن أن يتدخل البنك في إحدى الصيغتين التاليتين (طلحي، 2014):

❖ **البنك صانع والزبون مستصنع:**

✓ يكلف البنك مقاولا محترفا لانجاز مشروع مطلوب طبقا لعد الاستصناع ثاني الذي من خلاله يلعب البنك دور صاحب المشروع (المستصنع والمقاول الصانع).

✓ يتم تسديد الخدمات المقدمة من طرف المقاول على أساس تقديم الوثائق المبررة (وضعية الأشغال، فواتير ووضعية الرواتب.....الخ)، كما يمكن أن يكتسي صيغة تسبيقات على أشغال تستنزل من التسديد اللاحق.

✓ يمكن أن يسدد صاحب المشروع الخدمات المقدمة من طرف البنك في أي وقت من العملية في شكل مؤونات جزئية ومتزايدة في حساب الاستصناع.

✓ في هذه العملية تحتسب الأرباح العائدة للمصرف من التمويل بإضافة لتكلفة الإنتاج (مجموع المصاريف المسددة للمقاول وكل النفقات المجرات من إطار العقد) هامش ربح متفق عليه مع صاحب المشروع.

❖ **البنك مستصنع والزبون صانع:**

✓ البنك هو صاحب ومالك المشروع يكلف الزبون انجاز لحسابه مشروع وموضوع التمويل.

✓ يرسل الزبون (المقاول) للمصرف فاتورة أولية أو كشف يحدد في تعيين المشروع المراد انجازه والمبلغ الواجب دفعه (مبلغ التمويل).

✓ يسدد للمصرف للعميل مبلغ الفاتورة أو الكشف وهذا بوضع تحت تصرفه التمويل المتفق عليه عند التوقيع على العقد وهذا حسب تقدم الأشغال أو عند تسديد المشروع.

✓ يستلم البنك المشروع من الزبون بموجب وصل للاستلام ويوكله لغرض بيع المشروع لحسابه على أساس سعر أدنى يشمل مبلغ التمويل الممنوح إليه هامش الربح البنك المعتاد، في المرحة الثانية من هذه العملية يتم التوقيع على عل عقد بيع المصنوعات بالوكالة.

2.1.4. صيغة التمويل بالاستصناع لإنجاز مشروع في إطار صفقة عمومية

✓ في حالة طلب التمويل من طرف الزبون والذي يكون أساسا مقاولا في إطار انجاز صفقة، يجب إضافة في عقد الصفقة بند خاص يتعلق بالمساهمة المباشرة للمصرف في انجاز جزء أو كل الأشغال موضوع هذه الصفقة، وبالتالي يلعب دور الصانع المكلف من طرف صاحب المشروع لانجاز كل أو جزء من الصفقة بالتعاون مع المقاول.

✓ عقد استصناع ثاني يوقع مع المقاول يتدخل من خلاله كمساهم في انجاز الأشغال.

✓ يمنح للمصرف تسبيقات للمقاول تسوى حسب التسديدات المجرات من طرف المحاسب بموجب إجراءات رهن الصفقة العمومية المذكورة أعلاه.

✓ عدم اختتام عملية توزيع الأرباح الإضافية ما بين البنك والمقاول على أساس معيار توزيع يضمن للطرف الأول هامشه العادي في الربح مقارنة مع مدة تعبئة تمويله.

✓ احتمال ثان ممنوح للمصارف لتمويل الصفقات العمومية، يتمثل في إنشاء أو المساهمة في شركات الانجاز.

في مجال الضمانات يمكن أن يطلب البنك رهنا عقاريا أو رهنا حيازي للأصل المنجز وهذا عندما يتعلق الأمر بستصناع عادي (البنك / الزبون) أما في حالة استصناع مبرم في إطار صفقة عمومية فيجب تحصيل رهن الصفقة العمومية (le : 20/ 06/2020 www.albaraka-bank.com, consulté).

2.4. و اقع تطبيق صيغة التمويل بالاستصناع بمصرف السلام-الجز ائر:

يعد ثاني بنك إسلامي خاص بدأ ممارسة نشاطاته في الجزائر بتاريخ 20-10-2008 من خلال تقديم مجموعة من الخدمات المالية وفقا لاحكام الشريعة الاسلامية، وهو احد فروع بنك السلام الاماراتي برأس مال قدره 7.2 مليار دينار جزائري، ليصبح اكبر البنوك العاملة في منطقة شمال افريقيا، حيث بلغ عدد المساهمين به 22 مساهما معظمهم من الامارات العربية المتحدة والبقية من دول الخليج واليمن ولبنان، لذا فهو يعمل وفق إستراتيجية واضحة تتماشى وتطلبات التنمية الإقتصادية في جميع المرافق الحيوية بالجزائر، من خلال تقديم خدمات مصرفية عصرية ومبتكرة تنبع من المبادئ والقيم الأصيلة الراسخة لدى الشعب الجزائري، بغية تلبية حاجيات السوق، والمتعاملين، والمستثمرين، وتضبط معاملاته هيئة شرعية تتكون من كبار العلماء في الشريعة و الاقتصاد.

منذ أن بدأ مصرف السلام – الجزائر مزاولة نشاطاته المتعددة إعتماد على رفع معايير الجودة في الأداء، لمواجهة التحديات المستقبلية في الأسواق المحلية والإقليمية، والعالمية، مع التركيز على تحقيق أعلى نسبة من العائدات للعملاء والمساهمين على السواء من أجل الوصول إلى الريادة في مجال الصيرفة الشاملة، بمطابقة مفاهيم الشريعة الإسلامية وبتقديم خدمات ومنتجات مبتكرة، معتمدة من قبل الهيئة الشرعية للمصرف، وذلك من خلال تطبيق مجموعو من المباديء والاعتماد على القيم الأساسية التالية (le : 26 / https://www.alsalamalgeria.com/ar/page/list-152-0-11.html, consulté 06 / 2020)

✓ **التميز**: من خلال تبني مصرف السلام-الجزائر التميز كثقافة جماعية، وفردية، وكذا السعي لتحقيقها بأعلى المعايير، في كل ما نقوم به من أعمال، فذلك يعد الدافع لتحقيق أهدافه.

✓ **الإلتزام :** ويكون من خلال الشعور بالمسؤولية، والعمل على الإستجابة لكافة الحاجيات المطلوبة، والمنتظرة من قبل المتعاملين و الزملاء.

✓ **التواصل:** ويكون من خلال التواصل الداخلي/ الخارجي، الذي يعد من أهم أولويات المصرف إدراكا أنه الوسيلة المثلى لتقديم أفضل الخدمات للعملاء.

1.2.4. ممارسة مصرف السلام-الجزائر لعقد بيع الاستصناع

هو عقد بين المصرف والمتعامل يتعهد فيه المصرف بصناعة عين موصوفة في الذمة بسعر محدد على أن تسلم في تاريخ معيّن (ويكون المصرف هنا صانعا والمتعامل مستصنعا)، ويقوم المصرف بإبرام عقد إستصناع مواز مع طرف ثالث (عقد مقاولة) يكون فيه المصرف مستصنعا والمقاول صانعا. وذلك وفقا للشكل التالي:

لشكل 2: الخطوات العملية لتنفيذ صيغة التمويل بالاستصناع بمصرف السلام-الجزائر

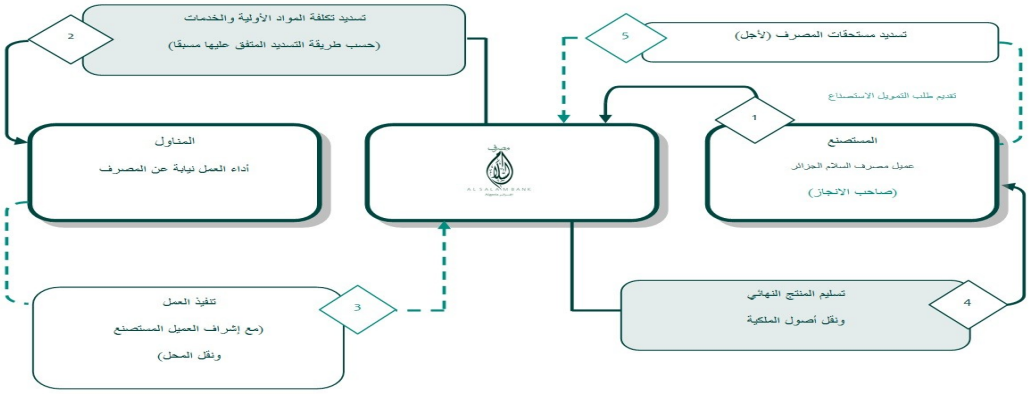

La source : https://www.alsalamalgeria.com/ar/page/list-97-0.html, consulté le : 26 / 06 / 2020.

حيث تشير التقارير السنوية لسنة 2018 لمصرف السلام – الجزائر أنه قام بتمويل 140 مؤسسة تعمل بقطاع الصناعة من مجموع 496 مؤسسة تعمل بباقي القطاعات أي بنسبة تفوق 28 %، كما يولي البنك أهمية كبير للمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة إذ تفوق نسبة التمويلات الموجهة إليها 95 % لتبقى فقط 5 % من التمويلات الموجه للمؤسسات الكبيرة.

4. تحليل النتائج:

هدفت هذه الدراسة إلى إبراز دور صيغة عقد البيع بالاستصناع كأحد أهم التمويلات الاسلامية في توفير الاحتياجات التمويلية اللازمة للصناعات الصغيرة والمتوسطة، ومدى فعالية هذه الصيغة التمويلية كتوجه إسلامي حديث لتكون الخيار الاستراتيجي للنهوض بقطاع الصناعة في الجزائر بهدف إنجاح خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية والخروج من تبعية المحروقات كمرحلة أولى والتوجه للتصدير كمرحلة ثانية، وذلك انطلاقا من دور المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة الفعال في تخفيض نسب البطالة وتلبية الاحتياجات النوعية والشخصية للمستهلكين ومساهمتها في تحقيق التوازن الإقليمي والجغرافي وتوسيع القاعدة الاقتصادية وتحقيق التكامل بين كافة القطاعات، وكذا خلق الثروة والقيمة المضافة وتحصيل النقد الأجنبي والاستغلال الأمثل للموارد المحلية المتاحة، حيث توصلنا من خلال هذه الورقة البحثية إلى النتائج التالية:

✓ بالرغم من حداثة تأسيس البنوك الإسلامية مقارنة بالبنوك التقليدية استطاعت الصيرفة الاسلامية تحقيق العديد من نجاحات تجاوز العديد من التحديات والعقبات التي اعترضتها لتثبت وجودها بكل جدارة لتصبح كيانا حيويا وجزءا مهما في النظام المالي والمصرفي العالمي، إذ وصل ببعض الخبراء بالاصطلاح عليها أنها بنوك المستقبل.

✓ أصبحت البنوك الإسلامية في ظل متطلبات العصر الجديد ضرورة اقتصادية حتمية للمجتمع الجزائري الذي يرفض التعامل بالربا ويرغب في تطبيق الشريعة الإسلامية بهدف تيسير التبادل والمعاملات وتطوير عمليات الإنتاج وتعزيز الطاقة التشغيلية لرؤوس الأموال في إطار الشريعة الإسلامية.

✓ يعد عقد بيع الاستصناع بديلا تمويليا فعالا وملائما لتمويل الصناعات الصغيرة والمتوسطة وذلك نظرا للمزايا العديدة التي يتمتع بها الاستصناع وملائمته لخصوصية هذا النوع من المؤسسات، لذا تسعى المنظومة المصرفية والمالية الجزائرية إلى التوجه لدعم قطاع الصناعة عن طريق التمويلات التقليدية عامة والصيغ الاسلامية خاصة، **وهو ما يؤكد صحة الفرضية الأولى.**

✓ إن حداثة تطبيق التمويلات الإسلامية وغياب الكفاءات المهنية المتخصصة في تطبيقات عقد الاستصناع بالبنوك الاسلامية في الجزائر يحول دون استفادة الصناعات الصغيرة والمتوسطة منها.

✓ اعتماد بنكي البركة والسلام على التمويلات الاكثر ربحية والأقل مخاطرة كبيع المرابحة وبيع السلم وكذا الإجارة على حساب كل من المشاركة والمضاربة والاستصناع

✓ إطارات البنكين غير ملمة بالمعلومات الكافية حول النظام البنكي الإسلامي والمعاملات المالية الإسلامية تم جلبها من البنوك التقليدية الأخرى، إضافة إلى عدم إقامة دورات تكوينية لها كما هو الشأن في البنوك الإسلامية العاملة بالمشرق أو الخليج.

✓ عدم تفرقة بنك الجزائر بين بنكي البركة والسلام والبنوك الأخرى من خلال تطبيقه لنفس سياسة الاحتياط القانوني وسياسة السقوف الائتمانية وسياسة السيولة النقدية، الأمر الذي من شأنه أن يعيق عملهما.

✓ أنه بإمكان البنوك الإسلامية العاملة في الجزائر أداء دور جوهري على صعيد التمويل والاستثمار وذلك من خلال تفعيل كل الصيغ التمويلية وبالذات عقد بيع الاستصناع رغم الصعوبات العديدة التي تواجه تطبيق هذه التقنية في تمويل الصناعات الصغيرة والمتوسطة ومختلف القطاعات الاقتصادية، خاصة في ظل الوضعية الحرجة للاقتصاد الوطني وتداعيات الأزمة النفطية على الإيرادات المالية للدولة الجزائرية، وذلك نظرا للإمكانيات المالية المعتبرة التي يتمتع بها كلا من بنك البركة الجزائري وبنك السلام الجزائر وهذا مرهون بإجراء حزمة من الإصلاحات المصرفية على مستوى كل الأصعدة القانونية، **وهو ما يثبت صحة الفرضية الثانية.**

5. خاتمة:

إن المتتبع لنشاط كل من بنك البركة وكذا بيك السلام يتضح له من الوهلة الأولى أن نشاطهما محدود النطاق فمن الناحية العملية يعتمد البنكين بشكل واسع على أسلوبي المرابحة والسلم وكذا الإجارة في التمويل، في حين نجد أن اعتماده على أسلوب المشاركة والاستصناع محدود جد. أما عن استعماله لأسلوب المضاربة فيكاد يكون معدوما، كما يلاحظ عنه تمويله الكبير لقطاع التجارة وإهماله لقطاعات حيوية أخرى، الأمر الذي يقلل من الدور التنموي الكبير والمنوط بالبنوك الإسلامية والمتمثل أساسا في دعم وتمويل الاستثمارات الإنتاجية والصناعات بمختلف أنواعها خاصة الصغيرة والمتوسطة منها، الامر الذي يتطلب تفعيل الاقتراحات التالية:

✓ الإهتمام الكافي بالجانب البشري في بنك البركة الجزائري وبنك السلام. ومحاولة جلب الموظفين الملمة بالمعلومات الكافية حول النظام البنكي الإسلامي والمعاملات المالية الإسلامية، إضافة إلى إقامة دورات تكوينية لها كما هو الشأن في البنوك الإسلامية العاملة بالمشرق أو الخليج.

✓ توظيف الإطارات المختصين في المتابعة الميدانية للمشاريع من أجل ضمان السير الحسن لها والتطبيق الأمثل لبنود العقد بالإضافة إلى نقص عدد الموظفين المؤهلين للقيام بدراسة الجدوى والتخطيط والتنفيذ وفق الأصول الإسلامية والقواعد العلمية والفنية الحديثة للمشاريع التي تعرض على البنك على أساس الاستصناع والمضاربة أو غيرها

✓ تطبيق بنك الجزائر لسياسات نقدية ملائمة للبنوك الاسلامية تختلف عن تلك المطبقة على البنوك الأخرى، الأمر الذي من شأنه أن يحسن نظام أداءها بشأن التمويل عن طريق الاستصناع وكذا المضاربة وغيرها من الأساليب التمويلية،

✓ العمل على تطوير إدارة تسيير المخاطر لدى البنوك الاسلامية بهدف التقليل من المعوقات الأساسية التي تعترض تطبيق التمويل وتزيد حجم العوائد والأرباح لكل الأطراف

✓ تسهيل عمل البنوك الاسلامية من أجل القيام بالدراسات الاستقصائية اللازمة حول الكفاءة المهنية والأخلاقية للزبائن نظرا من خلال التنسيق بين الأجهزة البنكية وغير البنكية، وكذا الاعتماد على ميزانيات دقيقة من طرف المتعاملين مع البنوك الاسلامية.

إذن عند تقييم تجربة كلا من البنك البركة الجزائري وكذا مصرف السلام- الجزائر- نجد أنها قد تضمنت قصورا واضحا في مجال دعمهما للصناعات الصغيرة والمتوسطة عن طريق عقد الاستصناع رغم المزايا العديدة التي تتمتع بها من عدة جوانب وذلك من ناحية ممارسة البنك لعمله بأساليب تمويلية ضوابطها الفعلية تقترب إلى تلك التي تتبعها البنوك التجارية القائمة على مبدأ الفائدة ويفسر هذا الوضع بخضوع البنك الإسلامي لأوامر وأحكام البنك المركزي حيث يبقى تفعيل الدور المنوط بالبنوك الإسلامية ليس فقط مرتبطا بتعدد صيغ التمويل وإنما مرتبطا بالتطبيق الصحيح والسليم لتلك الصيغ التمويلية بما يدعم أكثر ترقية وتطوير قطاع الصناعات الصغيرة والمتوسطة.

6. قائمة المراجع:

1. حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية، الطبعة الاولى، دار وائل للنشر والتوزيع، الاردن،2012.
2. حسين محمد سمحان، أسس العمليات المصرفية الإسلامية، الطبعة الاولى، دار الميسرة للنشر، الاردن، 2013.
3. قتيتة عبد الرحمان العاني، التمويل ووظائفه في البنوك الإسلامية والتجارية، الطبعة الاولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، الاردن، 2013.
4. محمد حسن صوان، اساسيات العمل المصرفي الاسلامي، الطبعة الثالثة، دار وائل لنشر، الاردن،2013.
5. محمد عبد الله شاهين، اقتصاديات البنوك الإسلامية واثارها في التنمية، دار الجامعة الجديدة، مصر،2014،
6. سماح طلحي. دور البدائل الحديثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة – مع الإشارة إلى حالة الجزائر- أطروحة دكتوراه علوم في علوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي – أم البواقي- ،الجزائر،(2014). ص- ص: 154- 155.
7. أحمد بلخير. عقد الاستصناع وتطبيقاته المعاصرة، دراسة حالة البنك الإسلامي للتنمية،مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، فرع الاقتصاد الاسلامي، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر،(2008).
8. أحمد شوقي سليمان.. المخاطر المحيطة بصيغة الإستصناع وكيفية الحد منها (حالة عملية)،مجلة الاقتصاد الاسلامي العالمية، العدد 59،2017.
9. الحبيب بن باير، نجيب الله حاكمي، ادارة المخاطر المالية للإستصناع وضمانات تطبيقه عبر بناء محفظة استثمارية مثلى، مجلة اقتصاديات المال والاعمال، العدد4، جامعة ميلة، الجزائر،2017.
10. بن ابراهيم الغالي، متطلبات تطوير الصناعة المصرفية في الجزائر، مجلة الاقتصاد الصناعي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد 12، 2017.
11. زبير عياش وسميرة مناصرة، التمويل الاسلامي كبديل تمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، العدد3، المركز الجامعي عبد الحفيظ بولصوف، ميلة، الجزائر، 2016،
12. عديلة خنوسة. دور عقد الإستصناع في تمويل البنى التحتية - عرض تجارب دولية،مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة الشلف، المجلد 14، العدد 19،2018
13. رابح بحشاشي، واقع وآفاق الإجارة المنتهية بالتمليك في البنوك التجارية الجزائرية - دراسة تقييمية ببنك البركة الإسلامي الجزائر- الملتقى الدولي حول: الخدمات المصرفية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، جامعة عجلون الوطنية – الأردن، 15-16 ماي 2013.
14. عبد المجيد تيماوي وشراف براهيمي، دور مؤسسات التمويل اللاربوية في تحقيق التنمية الاقتصادية -عرض بعض التجارب- ملتقى دولي حول: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، دراسة حالة الجزائر والدول النامية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 21-22 نوفمبر 2006.
15. http://www.albaraka-bank.com, consulté le : 20/ 06/2020.
16. https://www.alsalamalgeria.com/ar/page/list-152-0-11.html, consulté le : 20 / 08 / 2017.